

السلام لكن لا يتولد ورحمة اسمه حكاه الماوردي وهو  
ضعيف مخالف للاحاديث واسم عز وجل العلم ويجوز الابتداء  
بالسلام على جميع فئهم مسلمون وكفار ويفضد المسلمين للمحدث  
السابق انه صلى الله عليه وسلم علي مجلس فيه اخلاص من  
المسلمين والمسركين قوله صلى الله عليه وسلم باعاشة  
ان الله يحب الرفق والامور كلها هذا من عظيم خلقه صلى  
الله عليه وسلم وكلما حمله وفيه حث على الرفق والصبر والحلم  
وملاطفة الناس ما لم تدع حاجة الي المخاشنة قولها عليكم  
السلام والذام موبق تلك المحبة وتخفيف الميم وهو الذم  
وتقال بالهز ايضا والاشهر ترك الهمز والفاء منتقلة عن  
واو الذم والغيم والذم بمعنى العيب وروي الذم بالذم  
المهمله ومعناه الذم ومن ذكر انه روي بالمهمله بن الاثير  
ونقل القاضي الاتفاق على انه بالمهمله قال ولوروي بالمهمله  
لما نزل وجهه واسم علم وفي كلام عائشة الانتصار من  
الظلم والانتصار لاهل الفضل من يود يام وفي هذا الحديث  
استجاب تغافل اهل الفضل عن سفه المبطلين اذا لم يترتب  
عليه مفسدة قال الشافعي رحمه الله الكليس الجافل  
هو الفطن المتغافل وقال صلى الله عليه وسلم واذا التفتون  
في طريق فاظطروهم الي اضيقه قال اصحابنا لا يترك  
للمذنب صدر الطريق بل يضطر الي اضيقه اذا كان المسلمون  
يظنون فان خلت الطريق عن الرحمة فلا جرح قالوا وليكن  
التضييق

التضييق بحيث لا يقع فوهدة ولا يصد به جدار ونحوه  
وهذا من رحمة اهل الفضل تكس ما وقع لبعض الصالحين  
اهل الفضل والعمل بالعلم انه لئن اليهودي الصراف فطلب  
اضطراره الي اضيق الطريق ومعه الرجل الذي يصحبه  
من الجند فضرب ذلك العالم فاستشهد رحمه الله وكان فعلا  
ذلك الجندي لسوء فهمه وفظاظته وجهله بما اراد ولي  
الله من ان اضطرار الصراف الي اضيق من ما امر به صاحب  
الشرع عليه افضل صلاة واكمل سلام وذلك المستشهد  
هو الامام العالم العلامة محمد شمس الدين الخفيف الشيباني  
كما قيل كما هو مشاهد سنالك الله سلامة الدارين وكفايتها  
وعافيتها لنا ولجميعنا ومن احسن اليافانه ولي كل خير ولا  
حوله ولا قوة الا بالله العلي العظيم **ع** جابر بن جابر قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبسب من رجل عن امرأه  
تسب الا ان يكون ناكها او ذا محرم **ش** فشرح الشام كما قاله  
الامام النووي الا ان يكون ناكها او ذا محرم من تحت ايم يكون  
الرجل الداخل وزوجا او ذا محرم وذكره القاضي الا ان تكون  
ناكها او ذات محرم بالثا المشناة فوق وقال ذات بدل  
ذا قاله والمراد بالناك المرأة المزوجة وزوجها حاضر فيكون  
مبيت الغريب في بيتها بخضرة زوجها وهذه الرواية التي  
اقتصر عليها والتفسير غريبان مردودان والصقوا لفسحة  
الاولي قال النووي التي ذكرها عن شيخ بلادنا ومعاها